

الدر المنثور

عنه - قال : أخبروه بما يحكم في بلادهم أنه من سرق أخذ عبدا .
فقالوا جزاؤه من وجد في رحله .

وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن قتادة - B هـ - في قوله فبدأ بأوعيتهم الآية .

قال : ذكر لنا أنه كان كلما فتح متاع رجل استغفر تأثما مما صنع حتى بقي متاع الغلام
قال : ما أظن أن هذا أخذ شيئا .
قالوا : بلى فاستبره .

وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن الصحاك - B هـ - في قوله
كذلك كدنا ليوسف قال : كذلك صنعنا ليوسف ما كان ليأخذ أخاه في دين الملك يقول : في
سلطان الملك .

قال : كان في دين ملكهم أنه من سرق أخذت منه السرقة ومثلها معها من ماله فيعطيه
المسروق .

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن ابن عباس - B هما - في قوله ما كان ليأخذ
أخاه في دين الملك يقول : في سلطان الملك .

وأخرج ابن جرير عن محمد بن كعب القرظي - B هـ - في الآية .

قال : دين الملك لا يؤخذ به من سرق أصلا ولكن لا تعالى كاد لأخيه حتى تكلموا بما تكلموا
به فآخذهم بقولهم وليس في قضاء الملك .

وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن قتادة B هـ في
قوله ما كان ليأخذ أخاه في دين الملك قال : لم يكن ذلك في دين الملك أن يأخذ من سرق
عبدا .

وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر عن الكلبي - B هـ - قال : كان حكم الملك أن من
سرق ضاعف عليه الغرم .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن مجاهد - B هـ - في قوله إلا أن
يشاء قال : إلا بعله كادها لا ليوسف عليه السلام فاعتل بها .

وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن طريق مالك بن أنس - B هـ - قال : سمعت
زيد بن أسلم - B هـ - يقول في هذه الآية نرفع درجات من نشاء قال : بالعلم .

يرفع الله به من يشاء في الدنيا

